

## وزارة التربية الوطنية

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 574.91 صادر في 26 من شعبان 1411 (13 مارس 1991) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.072 الصادر في 15 من محرم 1379 (21 يوليو 1959) بتحديد اختصاصات وزير التربية الوطنية في ميدان المعادلة بين الدرجات الجامعية والشهادات والاجازات والشهادات الدراسية :

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0364 الصادر في 17 من صفر 1379 (22 أغسطس 1959) بتحديد شروط ومسطرة منح المعادلات بين الشهادات :

وبناء على محضر اللجنة المكلفة بمنح المعادلات بين الشهادات بتاريخ 4 شعبان 1411 (19 فبراير 1991) ،  
قرر ما يلي :

## المادة الاولى

تقبل لمعادلة شهادة البكالوريا للتعليم الثانوي «شعبة العلوم التجريبية» «شهادة البكالوريا» «شعبة العلوم البيولوجية النهائية» المسلمة من جمهورية مالي.

## المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 26 من شعبان 1411 (13 مارس 1991).

الامضاء : الطيب الشكيلي